



مستشفيات جامعة الزقازيق  
ادارة المشتريات والمخازن

قيمة الكراسة / ٢٩٩ جنيها  
التامين الابتدائي / ١٥٠٠ جنيها

طابع شهيد  
بقية  
٥ جنيها

كراسة الشروط ومواصفات الخاصة بالمناقصة العامة  
على عملية صيانة المغاسل والمجففات بكافة أنواعها ومشتملاتها في قطاعي  
الجراحة والسلام (عقد سنوي) جلسة ٢٨ / ٣ / ٢٠٢٢ م

كراسة رقم ( )

اسم العميل ولقبه :  
عنوان العميل :  
رقم البطاقة الضريبية :  
رقم الملف الضريبي :  
المأمورية التابع لها :

مدير عام الادارة

رئيس القسم

المحاسب





جلسة : / / ٢٠٠٢ م

المناقصة العامة لتوريد /

### خطاب تقديم العطاء

- السيد أ.د/ مدير عام مستشفيات جامعة الزقازيق
- أتشرف أنا الموقع أدناه / .....
- بتقديم عرض أسعار للأصناف المبينه بقوائم عملية / .....
- والأثمان المدونه فيه بمعرفتى وأقر بأننى قد اطلعت على جميع البنود الوارده بهذه الكراسه والتزم بها على اساس المواصفات والشروط الموضحة فى هذا العطاء .
- كما اقر بان الشركه مقدمه العطاء مستوفاه لجميع الشروط القانونيه الخاصه بأهليه التعاقد ولم يصدر ضد الشركه أى احكام تمس الشرف والنزاهه وغير خاضعه لأحكام الحراسه .
- برجاء إستيفاء هذه البيانات وتقديمها مع العرض بشكل مستقل وتختم بخاتم الشركه .

اسم الشركه /

العنوان /

التليفون /

المحمول /

الفاكس /

رقم الملف الضريبي /

رقم السجل التجارى /

رقم التسجيل بالقيمة المضافة /

المسئول بالتوقيع على العقود والتعامل باسم الشركه /

- على أن يكون البيانات السابقه بالتفصيل حتى يمكن للمستشفى مخاطبة مقدم العطاء بسهولة.
- يتعين على مقدم العطاء إخطار المستشفى بأى تغيير قد يطرأ على البيانات اثناء مدة سريان العطاء .
- على مقدم العطاء أن يدرس جميع التعليمات والبنود الوارده فى كراسه الشروط والمواصفات دراسه فنيه دقيقه نافيه للجهاله وتقدم جميع المستندات المطلوبه .
- يجب ختم كراسه الشروط بخاتم الشركه واعادتها فى المظروف الفنى مره أخرى وهذا يعتبر موافقه من الشركه على جميع الشروط الوارده بالكراسه .
- لا يجوز أن يشترط مقدم العطاء بقبول العطاء بتغيير أحد هذه الشروط ولا يعتد به إن تضمنه عطاءه .
- أى عطاء لا يلتزم بذلك من جميع النواحي سيكون على مسئولية مقدم العطاء وسيودى إلى رفض العطاء مباشرة دون الرجوع إليه . . .

توقيع مدير الشركه

ختم الشركه



جلسة : / / ٢٠٠٠ م

## المنافسة العامة لتوريد /

### أولا الشروط العامة :

مع عدم الإخلال بأحكام قانون المناقصات والمزايدات (رقم ١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وما شملهم من تعديلات يجب على مقدمى العطاءات الالتزام بالأحكام الآتية بكل دقة حتى لا يترتب على مخالفتها رفض عطاءاتهم .

#### البند الأول :

تقدم العطاءات موقعة من أصحابها إلى إدارة المشتريات بمقر إدارة المستشفيات بجامعة الزقازيق فى موعد غايته الساعة الثانية عشر من ظهر يوم الموافق / / حيث يتم فتح المظاريف الفنية فى هذه الممارسه / المنافسة ولن يلتفت إلى أى عطاءات ترد بعد هذا الميعاد .

#### البند الثانى :

تقدم العطاءات فى مظهرين أحدهما للعرض فنى (أصل وصورتين وإحضار فلاشه منسوخ عليها العرض الفنى والكتالوج الخاص بالأصناف التى تقدمت بها الشركة) والأخر للعرض المالى ويكتب عليهما بخط واضح اسم المستشفيات واسم الممارسه / المناقصة وتاريخها وعنوان المظروف ( فنى - مالى ) واسم مقدم العطاء ويجب احكام غلق كل من المظروفين وختمهما بخاتم الشركة مقدمة العطاء ولا يقبل من صاحب الشأن الإدعاء بحدوث أى خطأ فى عطاءه .

#### البند الثالث :

يجب أن يكون العطاء الفنى مصحوباً بتأمين ابتدائى قدره ( فقط مدفوع نقداً بخزينة المستشفيات أو خطاب ضمان بنكي غير مشروط وسارى المفعول لمدة اربعة اشهر على الأقل من تاريخ فتح المظاريف الفنية .

#### البند الرابع :

يجب أن يكون العطاء سارى المفعول لمدة ثلاثة أشهر من تاريخ فتح المظاريف الفنية وتجدد حسب طلب المستشفيات كما يحق للمستشفيات إخطار مقدم العطاء برسو عطاؤه أو جزء منه فى آخر يوم لمدة سريان العطاء .

#### البند الخامس :

يقدم بالمظروف الفنى كافة المواصفات الفنية وكذلك صور من المستندات الآتية :

١. تلويض لحضور جلسة فتح المظاريف .
٢. بيان الشكل القانونى لمقدم العطاء ( عقد تأسيس الشركة ) .
٣. ما يفيد بالتسجيل على بوابة التعاقدات العامة وعلى بوابة المشتريات الحكومية .
٤. البطاقة الضريبية و آخر إقرار ضريبي .
٥. شهادة التسجيل بالقيمة المضافة موضحاً بها المأموريه التابع لها مقدم العطاء .
٦. شهادة القيد فى السجل التجارى والصناعى .
٧. شهادة تسجيل المنتج بوزارة الصحة .
٨. عرض فنى موضح به المواصفات الفنية للبنود المتقدم بها .
٩. بيان تسليم عينات الأصناف المتقدم بها .
١٠. سابقة أعمال عن توريد نفس الأصناف المطلوبه بالجهات والمستشفيات الحكوميه والجامعيه معتمده من تلك الجهات .
١١. استمارة القيد بسجل المستوردين (استماره ٤ اس وكلاء تجاريون) سارية المفعول بالنسبه للأصناف المستورده أو ما يفيد أحقية الشركة بالإستيراد فى الأدوية والمستلزمات وما شابه ذلك معتمده من وزارة الصحة .
١٢. عقد توزيع فى حالة الموزع للمستورد من الشركة الوكيله معتمد من الجهات المختصة .
١٣. يلتزم مقدم العطاء بتقديم الشهادة الدالة على استيفاء نسبة المكون الصناعى المصرى الصادره من اتحاد الصناعات المصرية والمعتمدة من الهيئة العامة للتنمية الصناعية عند تقديم عطائه .
١٤. يجب على مقدم العطاء تقديم خطاب من البنك يفيد برقم الحساب البنكي للشركة وفرع البنك التى تتعامل به .
١٥. يجب على مقدم العطاء كتابة اسم البند باللغه العربيه أو باللغه الإنجليزیه مع الترجمة العربيه ولن يلتفت إلى البنود الغير مترجمة .



المناقصة العامة لتوريد /

جلسة : / / ٢٠٢٠م

البند السادس :

١. على مقدم العطاء مراعاة ما يلي في إعداده لقائمة الأسعار التي يتم وضعها في المظروف المالي موضحاً بها الأسعار المتقدمة بها الشركة لكل صنف من الأصناف :
١. أوراق العطاء المالي مرقمه من نسختين (اصل وصورة) وموضحاً بها الأسعار المتقدمة بها الشركة لكل صنف من الأصناف والسعر الجبري لكل صنف ومعتمد من الشركة (صورة طبق الاصل) ومعتمد من جهة الإختصاص بوزارة الصحة + خصم الصيدلي + خصم المستشفيات .
٢. يحق للجنة البت رفض المستحضر إذا لم تتقدم الشركة بالسعر الجبري + خصم الصيدلي + خصم المستشفيات .
٣. تكتب أسعار العطاء بالحبر الجاف أو الطباعة رقماً وحروراً باللغة العربية ويكون سعر الوحدة في كل صنف بحسب ما هو مدون بجدول الفئات ويجب أن تكون قائمة الأسعار مؤرخة وموقعة من مقدم العطاء ومختومة بخاتمة .
٤. تكون الأسعار بالجنيه المصري وشاملة القيمة المضافة وجميع أعمال التوريد .
٥. لا يجوز الكشط أو المحو في جدول الفئات وكل تصحيح في الأسعار أو غيرها يجب إعادة كتابتها رقماً وحرراً والتوقيع عليها من مقدم العطاء .
٦. لا يلتفت إلى أي عطاء مبنى على خفض نسبة منويه من أقل عطاء يقدم في المناقصة .
٧. يراعى عند التقييم المالي لتحديد السعر النهائي اللوائح والقوانين المنظمة في هذا الشأن وأي مميزات تتقدم بها الشركات في العطاء من بضاعة مجانية في عبوتها الأصلية (بنفس الحجم والتركيز) وتكون من ذات الصنف بالبند وتحسب من أصل الكمية المطلوبة .
٨. لا يلتفت إلى أي إداء من صاحب العطاء بحدوث خطأ في عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية .
٩. لا يجوز نزع أي ورقة من هذه الكراسة ويتعين عليه تقديمها سليمة كما لا يجوز إضافة أو حشر أو إخفاء أي ملاحظات أو شروط أو تعديل في المواصفات الفنية وغيرها ويكتفى فقط بوضع شروط خاصة بوضعها في خطاب خاص يرفق مع العطاء مع مراعاة الدقة في وضع أي شرط أو تحفظ قد يؤثر على استبعاد العطاء أو زيادة القيمة المالية للعطاء .
١٠. يقبل التعديل في الأسعار من مقدم العطاء الأقل سعراً وبعد العرض على السلطة المختصة لتقرير ما إذا كان هذا التعديل لصالح المستشفيات من عدمه .

البند السابع :

إذا سحب مقدم العطاء عطائه قبل الميعاد المحدد لفتح المظاريف المالية يصبح التأمين المؤقت المسدد منه حقاً للمستشفيات دون الحاجة إلى إنذار أو الإلتجاء إلى القضاء أو اتخاذ أية إجراءات أو إقامة الدليل على حصول ضرر لها وعند إنقضاء مدة سريان العطاء يحق للمتعهد رد التأمين المؤقت وفي هذه الحالة يصبح عطاؤه ملغى فإذا لم يطلب ذلك يكون عطاؤه نافذ المفعول ويجوز للمستشفيات أن تطلب من مقدمي العطاءات قبول مد سريان عطاءاتهم لحين الإنتهاء من البت والترسية .

البند الثامن :

للمستشفيات الحق في مراجعة الأسعار المقدمة سواء من حيث مفرداتها أو مجموعها وإجراء التصحيحات الناشئة إذا اقتضى الأمر ذلك وفي حالة حدوث اختلاف بين سعر الوحدة واجمالي سعر الوحدات يعول على سعر الوحدة ويؤخذ بالسعر المبين بالتفقيط في حالة وجود اختلاف بينه وبين السعر المبين بالأرقام .

البند التاسع :

يجوز لمقدم العطاء أو مندوبه أن يحضر جلسة فتح المظاريف الفنية والمالية في الموعد المحدد لذلك لسماع قراءة محتوياتها على أن يتم تحديد مندوب الشركة الذي سيحضر جلسة فتح المظاريف بموجب تفويض رسمي من الشركة .

البند العاشر :

إذا أخل مقدم العطاء بأحد شروط العقد يحق للجهة تنفيذه على حسابة دون اللجوء للقضاء أو اتخاذ أية إجراءات .

المناقصة العامة لتوريد /

البند الحادى عشر :

جلسة : / / ٢٠ م

١. التوريد على دفعات وحسب حاجة المستشفيات خلال مدة تنفيذ العقد (سنة من تاريخ تحرير العقد) + نسبة ١٥% فى حالة إحتياج المستشفيات لزيادة الكميات من كل بند تم ترسيته على الشركة المتعاقد معها وطبقاً لقانون ٢٠١٨/١٨٢ م .
٢. للمستشفيات الحق فى تعديل العقد بالزيادة أو النقصان بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للمتعاقد الحق فى المطالبة بأى تعويض عن ذلك طبقاً لقانون ٢٠١٨/١٨٢ م .
٣. للمستشفيات الحق فى تخفيضها أو إلغائها حسب الإعتمادات المالية المتوفرة دون أن يكون لصاحب العطاء المطالبة بأى تعويض وفى حدود أحكام القانون ٢٠١٨/١٨٢ م .
٤. بمجرد شراء كراسة الشروط والتقديم فى المناقصة يعتبر ذلك موافقة ضمنية على ذلك .

البند الثانى عشر :

- على صاحب العطاء المقبول أن يسدد خلال فتره لا تتجاوز عشرة أيام من تاريخ اليوم التالى لإخطاره بكتاب موسى عليه بعلم الوصول بقبول عطاءه التامىن النهائى ما يساوى ٥% من قيمة الأصناف الراسية .

البند الثالث عشر :

١. إذا لم يقم صاحب العطاء المقبول بأداء التامىن النهائى الواجب سداذه فى المدة المحدده يكون للمستشفيات بموجب إخطار بكتاب موسى عليه بعلم الوصول ودون الحاجة لإتخاذ أى إجراء آخر إلغاء العقد وتنفيذة بواسطة أحد مقدمى العطاءات التالية لعطائه بحسب ترتيب أولوياتها ويصبح التامىن المؤقت فى جميع الحالات من حق المستشفيات طبقاً للمادة ٤١ من القانون ٢٠١٨/١٨٢ م .
٢. كما يكون لها أن تخصم قيمة كل خسارة تلحق بها من اية مبالغ مستحقة وتستحق لديها لصاحب العطاء المذكور وفى حالة عدم كفايتها تلجأ إلى خصمها من مستحقاته لدى أى جهة إدارية أخرى أياً كان سبب الإستحقاق وذلك كله مع عدم الإخلال بحقها فى الرجوع عليه قضائياً بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإدارى ويجوز بموافقة السلطة المختصة إعطاءه مهله أخرى .

البند الرابع عشر :

١. لا يجوز لمقدم العطاء ان يشترط لقبول عطائه كله كوحده واحدة إلا إذا نصت شروط المستشفيات على ذلك صراحة بل يحق للمستشفيات إذا تساوت الأثمان بين عطائين أو أكثر تجزئة المقادير المعطن عنها بين مقدميها إذا كان فى صالح العمل.....إلى آخره .
٢. ولا يجوز التنازل عن العقد أو أمر التوريد إلى أى شخص كلها أو بعضها - ويجوز التنازل لأحد البنوك عن المبالغ المستحقة كلها أو بعضها ويكتفى فى هذه الحالة بالتصديق من البنك وموافقة المستشفيات مع الإقرار اللازم بعدم الإخلال بشروط المناقصة /الممارسه أو شروط التعاقد وبشرط ألا يخل ذلك بحقوق المستشفيات لدى المتعاقد أو الغير .

المناقصه العامه لتوريد /

البند الخامس عشر :

إذا ثبت على مقدم العطاء او شرع بنفسه او عن طريق غيره فى تقديم رشوه الى أحد موظفى الإدارة يحق للإدارة فسخ العقد ومصادرة التأمين بالكامل واتخاذ إجراءات شطبه والحصول على التعويضات المستحقة نتيجة فسخ العقد .

البند السادس عشر :

1. إذا استغنت المستشفيات عن أى صنف نهائياً لا يجوز لمقدم العطاء الحق فى المطالبه بأى شئ .
2. كما للمستشفيات الحق فى رفض استلام أى صنف غير صالح للتخزين كما يحق لها إيقاف أى كميه من أمر التوريد أو إلغاؤها .
3. كما يقوم مقدم العطاء باستبدال أى كميات غير مطابقة وفى حالة عدم قيام الشركه باستبدال الصنف تقع عليها جميع الغرامات .
4. تخصم أى زيادة فى الأسعار اذا ثبت توريد الصنف بنفس العام المالى بذات الجهة أو جهة أخرى بسعر أقل دون الرجوع إلى مقدم العطاء ولا يحق له المعارضه .

البند السابع عشر :

1. يتم التوريد والتسليم بمخازن المستشفيات للدفعات الصادره الموضحه بأمر التوريد الجزئى خلال عشرة ايام من تاريخ أمر التوريد الجزئى الصادر من إدارة الصيدليه (المخزن) ويحتفظ بالتأمين النهائى حتى نهاية العقد .
2. بالنسبه للأصناف المستورده يلزم إرفاق الإفراج الصحى الخاص بالتشغيلات المورده وكذلك يلزم تحديد مصنع الإنتاج الأسمى وبلد المنشأ لكل صنف وما يفيد باسم الشركه المستورده يعتمد من الجهات المختصه لذلك كما يشترط تسجيل المنتج بوزارة الصحه وتقدم المستندات الداله على ذلك ما لم تقر اللجنة بغير ذلك .

البند الثامن عشر :

تلتزم الشركات بالتوقيع على عقود التوريد قبل صرف مستحققاتها والمستشفيات غير مسنوله عن تأخير صرف المستحققات فى حالة عدم التوقيع على العقد وتحكم بنود كراسة الشروط والمواصفات التعاقد لحين تحرير العقد كما يلتزم المورد بتقديم فاتورة بالصنف المورد باسم شركته (مقدمة العطاء) من أصل وثلاث صور على أن تخضع الشركه لنظام سداد المديونية الخاصة بالمستشفيات بما يتم توريدة للعلاج الاقتصادى.

البند التاسع عشر :

يتم اعفاء المنشآت الصغيره والمتناهية الصغر من نصف التأمين الابتدائى ومن نصف التأمين النهائى اذا كان المنتج الصناعى محل التعاقد مستوفياً لنسبة المكون الصناعى المصرى وترد القيمة المشار اليها عند تقديم تلك الشهادة .

البند العشرون :

1. يحظر على العاملين بالجهات التى تسرى على أحكام هذا القانون التقديم بالذات أو الواسطه بعطاءات او عروض لتلك الجهات كما لا يجوز شراء اشياء منهم أو تكليفهم بالقيام بأعمال .
2. يعتبر أحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨م الخاص بتنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة واللائحة التنفيذية للقانون مكمله لكل ما لم يرد بشأنه نص خاص فى هذه الشروط وما شملهم من تعديلات .

الأصناف المطلوبة عمل عقد صيانة لها

م	اسم المستشفى	الأصناف المطلوب لها عقد صيانة	العدد	ملاحظات
١	مغسل مستشفى الجراحة الجديدة	- غسالة ماركة ايسو ٣٥ كجم .	٣	
		- غسالة ماركة بريموس ( X43 ) ٣٧ كجم .	٣	
		- مجفف ماركة ADC ٢٥ كجم .	٢	
		- مجفف ماركة سيسل ٢٥ كجم .	١	
		- مجفف ماركة دومس ٢٥ كجم .	١	
		- جندرة ماركة ايسو .	١	
		- مكواة بخار ماركة تشايدتي .	٢	
٢	مغسل مستشفى الحوادث	- غسالة ماركة جرباو ٣٥ كجم .	٢	
		- غسالة بريموس ٣٥ كجم .	٢	
		- غسالة ايسو ١٦ كجم .	٢	
		- مجفف سيسل ٢٥ كجم .	١	
		- مجفف جراند أمبيانتي ٢٠ كجم .	١	
		- مجفف دومس ٢٠ كجم .	١	
		- مجفف ٢٠ كجم .	٢	
٣	مغسل عمليات الحوادث	- غسالة ايسو ١٦ كجم .	٢	
		- مجفف ماركة زلتي ماك ٢٥ كجم .	١	
٤	مغسل عناية الحوادث	- غسالة سامسونج ١٣ كجم فوق أوماتيك .	١	
		- مجفف الإكترولوكس .	١	
٥	مغسل مستشفى القلب والصدر والعلاج الإقتصادي	- غسالة عصارة ماركة جرباو	٤	
		- غسالة عصارة ماركة ايسو	٤	
		- غسالة عصارة ماركة بريموس	١	
		- مجفف ملابس ماركة ADC	٢	
		- مجفف ملابس ماركة هيثن	٢	
		- مجفف ملابس ماركة بريموس	١	
		- مجفف ملابس إيطالي ماركة AGA	٢	

## ● شروط العقد

- ١- الزيارات الدورية تكون عدد (٤) أربعة زيارات شهرياً بواقع عدد (٢) زيارة لكل قطاع عن كل أسبوع .
- ٢- الزيارات الطارئة تكون مفتوح بدون حد أقصى .
- ٣- تلبية الإبلاغ عن الأعطال في مده أقصاها ٤٨ ساعه .
- ٤- تكون طريقة الإبلاغ عن الأعطال بأى طريقة ( تليفون - واتسآب - فاكس - البريد ) .
- ٥- تلتزم الشركة بتقديم قائمة أسعار بقطع الغيار للماكينات ثابتة القيمة كل ست شهور .
- ٦- الشركة القائمة بأعمال الصيانة ملزمه بتوفير جميع قطع الغيار اللازمة للماكينات محل العقد .
- ٧- توقع غرامه تأخير قدرها (٢٠٠) فقط مائتان جنيهاً مصرياً لاغير عن كل يوم تأخير بعد إنقضاء ٤٨ ساعه من الإبلاغ عن العطل ماعدا يوم الجمعة والعطلات الرسمية .
- ٨- تكون الشركة متخصصة فى هذا المجال ولديها سابقة أعمال فى الجهات الحكومية .
- ٩- تحديد قيمة الصيانة لكل ماكينة على حده .
- ١٠- العقد لا يتجزأ .